

كيفية رفع اعدذى ناخص ص اعاح كب اعجن ئية 1 (يتم رفع الدعوى عن يريل : 1) تكلي المتمم بالحضور أمام المحكمة الم
تة فى مواد الجنج بت رير اته ب إعى احكا اعجن ي ت فى اذا اعجن ي ت . اعني به اعم اة هى اعنى ت يبب ذ ترفع اعدذى
اعجن ئية ب عتب رهى الة علدعة ذعك بأن تنت ل اعدذى ان حذزته اعى حذزة اع م ء عيصدر حكاى فى الله ب اعاسند
اعى اعاهب . ف د يترتب على نذع اعجرياة مررا عجا عة ذ عصخص فيجندز عان الإجراءاا أمام المحاكم د / عزت عبد
القادر ص 11 (1) - 15 - عت مى فيه اع اعدذى اعجن ئية نهدا نسيا ب الدع ء ب عحق اعادنى . ناحب أا تنا فى نهر
الدعوى الجنائية المحاكم العادية هى ناحبة أا تنا أألنيل فى نهر كافة دعاوى الجنائية أا ما استثنى بن ا فى جرائم معينل أو
بمحاكمة أش ا معنيين أمام محاكم استثنائية كمحاكم أمن الدولة أو الميلب الثانى اعاحكاة اعجئية فى كل فمئل يمد با تمى
اعى نذن اخ عفة ذ جنحة عدا اعجينا اعنى ت بع بذاسسطة اعصيح ذ ريرهى اسن طسرق اعنصسر على ريسر تختص
اعاحكاة اعجئية بى عحكب فى اعجن ي ت اعانصنص علىه فى اعن نسب اعمى ب ذ اعاحى اى اعمى ب فى ا
حسدال اعابنسة فى اعف سرة ا ذل اسن اعادة 118 اكررا ان ق نذن اعم ذب ت . - 16 - تختص احكاة ان اعذعة اعجئية
ذذن ريره بنظر اعجرايب اعنى ت بع باخ عفة اعارسنذب بى نذن رقب 95 عسن 1945 اعاملد ب عى نذن رقب
109 عسن 1980 اعخى ص بصسئذ اعاسنذ ذاعارسنذب بى نذن رقب 163 عسن ذعديس ا ربى ق ذاع
سرارات اعانفسذة عهاى ذاعنى ال تختص بهى احكاسة اسن اعذعة اعملى . فى اعى نذن رقب 49 عسن 1977 بصأن
تأجير ذبيع ا اى كن ذاعم قة بين و د ضى : " بأن اخصى ص اعاحى كب اعم دية بك فة اعجرايب إال اى نص على
انفراد ريره بى م اعجرايب اعانصنص علىه فى اعارسنذب بى نذن 95 عسن 1945 انم د الاخخص ص به عكل ان اع م
ء اعمى دى ذاحكاة ان اعذعة طذارئ س س ذعك " . اليعن ر م 7042 لسنل 55 ل جلسة 1986/3/6 (خ صة ال يسلب اعاح
كب اعم دية ذاليتها ب عفصل فى تلك اعجرايب اى داب ن ب الخخص ص سذاء كن ام قب عليه با تمى ق نذن ع ب ب ق نذن
خ ص اليعن ر م 4716 لسنل 55 ل جلسة 1987/2/4 / (2) ا تنا محكمة الجناياا تن المادة 216 أجراءاا جنائية على أن تحكم
محكمة الجناياا فى كل فعل يعد بمقتضى القانون جناية وفى الجنج التى تقع بواسية النح أو ايرها من يرل النشر عدا الجنج
المضرة بأفراد الناس- وايرها من الجرائم أأل رى التى ين القانون على ا تنااا بنا